

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٩

بشأن إعادة تخصيص الأراضى المشغولة بشركة النيل العامة للنقل النهري

لصالح جهاز الصناعات والخدمات البحرية بوزارة الدفاع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء جهاز الصناعات

والخدمات البحرية ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للخصخصة بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٣/١١/٢٠٠٣

على طرح شركة النيل العامة للنقل النهري للبيع ؛

وعلى قرار الجمعية العمومية للشركة القابضة للنقل البحرى والبرى بجلستها المنعقدة

بتاريخ ٢٥/٩/٢٠٠٨ ببيع شركة النيل العامة للنقل النهري إلى جهاز الصناعات

والخدمات البحرية بوزارة الدفاع وفقاً للقيمة الدفترية لأصولها المنتقلة لوزارة الدفاع

(جهاز الصناعات والخدمات البحرية) ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٠٩ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرار:

(المادة الأولى)

يُعاد تخصيص الأراضي التي تشغلها شركة النيل العامة للنقل النهري بما عليها من منشآت ومباني والكائنة بمحافظات القاهرة والجيزة والإسكندرية والدقهلية ودمياط وأسوان ومطروح والمبينة الحدود والمعالم بالخرائط المرفقة بالقرار لجهاز الصناعات والخدمات البحرية بوزارة الدفاع وذلك نقلاً من أصول الجهات المالكة .

وتودع حوافظ بالأبعاد والمساحات التفصيلية لتلك الأراضي بما عليها من منشآت ومباني بمأموريات ومكاتب الشهر العقاري المختصة .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .


(المادة الثالثة)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .


صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ذي القعدة سنة ١٤٣٠ هـ


(الموافق ٤ نوفمبر سنة ٢٠٠٩ م) .


حسنى هبّارك




















	رقم القدمة (١)	أرض شركة النيل العامة للنقل النهري (أرض حكر ابودومة - بروض الطرج) المساحة حوالي ٢٠٠ م ^٢	مقياس الرسم 1:700
---	-------------------	---	----------------------

أرض قضاء (حكر ابودومة)

